المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
إقليم وزان
دائرة الوحدة
قيادة سيدي بوصبر
جماعة سيدي احمد الشريف

قرار رقم :08 بتاريخ :2025/12/17
لرئيس الجماعة الترابية سيدى أحمد الشريف
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بالجماعة الترابية سيدى احمد الشريف

إن رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية سيدي احمد الشريف

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تعديله وتتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر (1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) يقضي بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد وزير الداخليةرقم2522.21الصادر في 21ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 29 ابريل 2024 بشان تفويض سلطة التأشير على قرارات التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها.
- بناء على قرار رئيس الجماعة الترابية سيدي احمد الشريف عدد 2017/05 بتاريخ 04شتنبر 2017 المتعلق بتنظيم المصالح الادارية للجماعة الترابية سيدي أحمد الشريف وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم وزان بتاريخ :25 أكتوبر 2017.

يقـــــرر ما يلـــي

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية لسيدي احمدالشريف عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه :

1- الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين، العاملون بالجماعة الترابية لسيدي أحمد الشريف الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة
- ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات على الأقل بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بمختلف إدارات الدولة والجماعات المزاولون ، في تاريخ الإعلان بالجماعة الترابية لسيدي أحمد الشريف عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح أو رئيس قسم.

غير انه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك, يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقليد مهام مدير المصالح ، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب استدلالي المماثل, المتوفرون على أقدميه لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية منها أربع(4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام المناصب الشاغرة و الكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح .
- ✓ استمارة الترشيح وتسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma (المناصب العليا/ المطبوع النموذجي) و تتضمن سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها .
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

- ✓ الشهـادة المطلوبة مصادق عليها.
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إن توفر.
- ✓ نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بالجماعة قبل تاريخ :**30 يناير 2026** وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس الجماعة الترابية لسيدي أحمد الشريف عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية النهائية.

وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء المقابلة الانتقائية عبر وسائل النشر المذكورة.

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتعليقها بمقر الجماعة الترابية.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العموميwww.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivitesterritoriales.gov.maوجميع وسائل النشر ويلصق بمقر إدارة الجماعة الترابية لسيدي احمد الشريف مرفوقا بالملحق المشار إليه في المادة الثالثة من هذا القرار.

تأشيـــرة السيد عامل إقليم وزان

حرر بسيدي احمد الشريف بتاريخ: 2025/12/17

بتاريـخ:.....

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس
علي الحضري